

جانب مصرف لبنان

٩٢٠٩
عدد

الموضوع : حفظ صناديق الاقتراع العائدة لانتخاب الموظفين من مساء يوم الخميس الواقع فيه ٢٠١٨/٥/٣ ولغاية ظهر يوم الأحد الواقع فيه ٢٠١٨/٥/٦ .

المرجع : المادة ٨٨ من قانون الانتخاب رقم ٤٤ تاريخ ٢٠١٧/٦/١٧ .

بالإشارة الى الموضوع والمرجع المبينين اعلاه ،

واستناداً الى نص المادة ٨٨ من القانون المذكور التي تشير الى :
" تنظم الوزارة في كل دائرة انتخابية ، عملية اقتراع مخصصة للموظفين المنتدبين لإدارة الأقاليم ، وذلك يوم الخميس الذي يسبق يوم الانتخابات .
تقفل الصناديق العائدة لأقاليم الموظفين بعد احتساب عدد الأوراق التي يتضمنها كل صندوق ، وترسل فوراً مقللة ، بمواكبة القوى الأمنية الى مصرف لبنان أو أحد فروعها . في نهاية عملية الاقتراع يوم الأحد ، ترسل هذه الصناديق الى لجنة القيد المختصة لفرزها من قبلها وضم نتائجها الى نتائج باقي الصناديق ، وتراعى في هذه العملية القواعد المنصوص عليها في الفصل الحادي عشر من هذا القانون" .

وبما ان المادة ١٠٨ من القانون نفسه أشارت الى انه :
" تحفظ لدى مصرف لبنان ، بصورة سرية ، أوراق الاقتراع ضمن رزم تشير الى الأقاليم الواردة منها ، وذلك لمدة ثلاثة اشهر من تاريخ اعلان النتائج ، ثم تتلف من قبل وزارة الداخلية والبلديات بموجب محضر وفق الاصول ما لم تكن موضوع مراجعة او طعن امام المجلس الدستوري" .

وحرصاً منا على شفافية العملية الانتخابية لا سيما الانتخابات المتعلقة بالموظفين كونها ستجري يوم الخميس الذي يسبق يوم الأحد المحدد للانتخابات العامة .

لذلك ،

للتفضل بالإطلاع والعمل على تأمين مكان خاص لحفظ أوراق الاقتراع العائدة لانتخابات موظفي أقاليم الاقتراع ، بعد إقفال الأقاليم مساء يوم الخميس في ٢٠١٨/٥/٣ ولغاية ظهر يوم الأحد في ٢٠١٨/٥/٦ ، ليتم نقلها بعد ذلك الى مركز لجنة القيد الابتدائية المختصة لفرزها مع المغلفات العائدة لعملية الاقتراع العامة يوم الأحد في ٢٠١٨/٥/٦ .

١٧ نيسان ٢٠١٨

بيروت، في

تبلغ نسخة الى :

- وزارة العدل
- المديرية العامة لقوى الأمن الداخلي
- المديرية العامة للشؤون السياسية والاجئين

وزير الداخلية والبلديات
نهاد المشنوق



